

نموذج طلب وساطة

تنازل / تمهيد

هذا النموذج هو للإرشاد فقط وأي طلب يقدم للوساطة يجب أن يكون متوافقاً مع الوقائع والظروف الخاصة بكل قضية وبما يتوافق مع قواعد الوساطة لهيئة قطر للتحكيم الرياضي (المشار إليها فيما بعد بـ "القواعد").

المربعات تحدد بداية ونهاية جمل الخيارات المقترحة في هذا النموذج والفاصل (/) يشير الى الخيارات المتعددة .

لأية أسئلة ، يمكن للوسطاء أن يتواصلوا مع فريقهم الإداري ذي بالقضية.

كافة الحقوق محفوظة لهيئة قطر للتحكيم الرياضي.

في موضوع الوساطة بموجب قواعد الوساطة لهيئة قطر للتحكيم الرياضي في مؤسسة قطر للتحكيم الرياضي

بين

إسم المدعى/المدعى

(المشار إليهم فيما بعد بـ "المدعى")

و

إسم المدعى عليه/عليهم

(المشار إليهم فيما بعد بـ "المدعى عليه")

طلب وساطة

المدعى / إسم شركة المحاماة

العنوان

صندوق البريد #

المدينة ، البلد

التاريخ

أولاً: الأطراف

المادة (٢-٢أ)- قواعد الهيئة

أ. المدعى

١. الإسم ، العنوان البريدي وبيانات الإتصال الكاملة للمدعى(ن).

ب. المدعى عليه

٢. الإسم ، العنوان البريدي وبيانات الإتصال الكاملة للمدعى عليه(م).

ثانياً: النزاع

المادة (٢-٢ب)- قواعد الهيئة

ت. طبيعة وظروف النزاع التي أدت الى تقديم الطلبات

٣. بيان موجز بالوقائع والأساس القانوني الذي بمقتضاه تم تقديم الطلب: المعطيات الواقعية ، الأساس القانوني للطلب والقيمة التقديرية في النزاع.

ثالثاً: إجراءات الوساطة

المادة (٢-٢ب)- المادة (٨)- المادة (٣-٢-١٣)- قواعد الهيئة

ث. إتفاقية الوساطة

٤. تحديد بند/إتفاقية الوساطة التي بموجبها تمت إحالة القضية إلى هيئة قطر للتحكيم الرياضي. (يجب أن ترفق مع طلب الوساطة نسخة من العقد/العقود المتضمنة إتفاق الوساطة أو/أو أية مستندات أخرى تحيل الى الوساطة وفق قواعد الهيئة).

ج. الوسيط

٥. تحديد بند/إتفاقية الوساطة وأية معلومات أخرى ذات صلة .

٦. تحديد الوسيط (الإسم ، العنوان ، رقم الهاتف والبريد الإلكتروني) الذي تم إختياره من قبل الأطراف (إذا لم يكن هناك إتفاق بناءً على تسميته من قبل المدعي) من قائمة الوسطاء في الهيئة.

ح. لغة الوساطة

٧. تحديد بند/إتفاقية الوساطة التي تحدد لغة الوساطة.

٨. في حال عدم وجود إتفاق ، يجب على الوسيط أن يختار إحدى اللغات الرسمية لتكون لغة الوساطة بعد الإخذ بعين الاعتبار الظروف ذات الصلة.

خ. مكان الوساطة

٩. يكون مكان الوساطة لجميع إجراءات الوساطة التي تتم بموجب القواعد هو الدوحة ، قطر.

د. القانون المطبق على الموضوع

١٠. تحديد بند/إتفاقية الوساطة ذات الصلة بين الأطراف.

١١. ذكر قانون الإختصاص المتفق على تطبيقه في موضوع النزاع.

رابعاً: رسوم ونفقات الوساطة

المادة (١٢) - قواعد الهيئة

ذ. الرسوم الإدارية

١٢. يجب على المدعي أن يسدد الرسوم الإدارية بقيمة (٥,٠٠٠ ريال قطري) عند تقديم هذا الطلب للوساطة.

١٣. يعلم المدعي وجوباً بأن الدفعة المحددة في البند السابق (١٢) هي غير قابلة للإسترداد وسوف تؤخذ بعين الإعتبار عند تقدير القيمة النهائية لتكاليف الوساطة.

ر. السداد

١٤. يجب أن يتم سداد الدفعة المحددة في البند (رابعاً.ذ) إلى الحساب المصرفي للهيئة وتفاصيله كالاتي:

(يجب أن ترفق مع طلب الوساطة نسخة من سند التحويل المصرفي)

مصرف الريان – فرع شارع حمد الكبير- الدوحة ، قطر

إسم

المصرف:

0003-101833-001

رقم الحساب :

MAFR QA QA

: Swift Code

QA48 MAFR 0000 0000 0003 101833 001

:IBAN

١٥. يقر المدعي بأن هيئة قطر للتحكيم الرياضي لن تسجل طلب الوساطة بدون سداد الرسوم الإدارية.